

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

(58) - بنفسها في التشريع وهي القياس، وبعضهم يقسمها إلى نقلية وعقلية؛ فالنقلية هي الكتاب والسنة والإجماع ويلحق بها العرف وشرع من قبلنا ومذهب الصحابي، والعقلية هي القياس والمصالح المرسلة وسد الذرائع والاستحسان. وارجح هذه التقسيمات في نظرنا هو التقسيم الأول، وسنتكلم بإيجاز عن هذه المصادر للشريعة التي تبنى عليها أحكامها، ولا يوجد لها مصادر سواها: 1 - الكتاب الكريم: وهو القرآن الكريم، وقد عرفه الأصوليون بتعريفات كثيرة أبرزها: إنه كلام الله تعالى المنزل على سيدنا محمد - صلى الله عليه وآله - باللفظ العربي المنقول بالتواتر والمكتوب في المصاحف، المبدوء بسورة الفاتحة والمختوم بسورة الناس، المتعبد بتلاوته، المتحدى بأقصر سورة منه. ويمتاز القرآن بخصائص تميزه عن الكتب السماوية السابقة، وعن السنة الواردة عن الرسول - صلى الله عليه وآله -، وهذه الخصائص هي: 1 - إن القرآن الكريم قد نزل بألفاظه ومعانيه باللغة العربية من عند الله. 2 - إن القرآن الكريم قطعي الثبوت بلا خلاف بين المسلمين. 3 - إنه اشتمل على نظام كامل تناول جميع شؤون الحياة المتعلقة بالعقيدة والأخلاق والنظم الاقتصادية إلى جانب القواعد التي تنظم حياة جميع الناس بما يحقق المصلحة والعدالة، ولا يجوز العدول عن القرآن إلى غيره من الأدلة أو المصادر إلا إذا لم ينص فيه على حكم الحادثة التي يراد معرفة حكمها. ونحب ان ننبه هنا إلى أمرين: